[296] وهذه الرواية ضعيفة السند لان المفضل بن عمر مطعون فيه، ذكر ذلك النجاشي في كتاب الرجال (15) وغيره فإذا المعول على أن الاستقبال إلى جهة الكعبة. المسألة السابعة ما تقول في القراءة هل متابعة الاعراب فيها واجب أم لا، والنطق فيها بالتشديد في مواضعه هل هو لازم أو لا؟ الجواب لما وجبت القراءة وجبت كيفيتها ومتابعة التنزيل فيها، فالإخلال بالاعراب كالاخلال بالحروف. ويلزم من وجوب تتبع الاعراب والحروف النطق بالتشديد في مواضعه، لانه قائم مقام حرف آخر، فالإخلال به إخلال بحرف من نفس المقرو. وكذلك النطق بالحروف من مخارجها، لان نقل مخارجها مستفيض عن علماء العربية، والقرآن عربي. وإذا تعين الوجوب لزم بالاخلال عمدا وجهلا مع التمكن من التعلم الاعادة، لانه لم يأت بالقدر المتعلق بالذمة، فيبقى الشغل، و قضاؤه بانفراده لا يصح، فوجب إعادة الصلاة من رأس (16). المسألة الثامنة هل يحل لهاشمي أخذ الزكاة من غيرهم وإن حل ففي أي حال يحل.؟ الجواب لا يحل لهاشمي أخذ الزكاة الواجبة من غير هاشمي إلا مع الضرورة. وفي تلك الضرورة خلاف. قال بعض الاصحاب: هي عدم التمكن من الاكتفاء

(15) رجال النجاشي ص 416. (16) قال بعض الفقهاء: لا يلزم إخراج الحرف من تلك المخارج بل المدار صدق التلفظ بذلك الحرف وإن خرج من غير المخرج الذي عينوه.